

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

4986 - أخبرنا عبيد الله بن سعيد قال ثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع وقال مرة أخرى أخبرني نافع عن بن عمر عن عمر قال قال ٧ من باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع